طواف الافاضة كاف واجب الحج والثاني فظاهره التنافي ولعل الشرط في الصرف ان تصرفه
عن نفسك او الى غير طواف اما اذا صرفته الى طواف اخر لم ينصرف سواء قصدت به نفسك ام غيرك
والله تعالى اعلم **وقوله** ثم السعي سبعا يبدا بالصفا ويعود من المروة وذكر مرتان
اي والركن الرابع للحج وهو الثالث للعمرة السعي وهو من الصفا الى المروة سبع مرات ويشترط
ان يبدا بالصفا وان يعود من المروة اليه بلصق عقبه بما يذهب عنه ورؤس اصابعه بما يذهب
اليه وذهابه الى المروة وعوده الى الصفا مرتان ولا يشترط فيه طهارة ولا ستر واما الموالاة فلا
تجب فيه ولا في الطواف على الاظهر وفهم من كلامه ان الابتداء من الصفا والعود من المروة شرط
وقوله في الحاوي والسعي بين الصفا والمروة يصدق على من سعى في بقعة بينهما ولكنه قد بين الابتداء
فقال منه الذهاب اي من الصفا الا انه لما قال والعود اخرى قد يسبق الى الذهن انه اراد بيان العدد
لا بيان ان الابتداء منه شرط والظاهر انه ارادهما جميعا جريا على عادته **وقوله** ثم ازالة شعر الراس
او تقصير وتجزي ثلث لا ان نذر الحلق وكره للامراة اي والركن الخامس للحج وهو
الرابع للعمرة الحلق ولو ثلث شعرات ولو متفرقات كما نقله النووي في شرح المهذب عن المذهب ونقله
عن الامام وقد نا قض في الروضة وانكر عليه الاسنوي فان نتفها او احرقها فكذلك الا ان نذر الحلق
فانه حينئذ لا يجزيه غيره وهذا مختص بالرجل والتقصير عام للرجل ايضا والمراة تقصير
الشعرات الثلث والاولى تقصير قدر انملة من كل الراس مكروه لغير الرجل ولهذا لا ينعقد نذر
المراة الحلق بل قيل ان حلقها حرام وفهم من تخصيص شعر الراس ان شعر غيره لا يجزي **وقوله**
في الحاوي ثم ازالة ثلث شعرات من الراس للرجل او تقصيرها الضمير في تقصيرها يعود الى
الشعرات الثلث ولو عاد كما ظنه بعضهم الى المراة لفسد المعنى ولزم اختصاصها بالتقصير دون
الرجل وانما نبهت عليه لان ابن النحوي في تحريره اتى بما يدل على انه يوهم ذلك فقال فقوله او تقصيرها
للخنثى مثلها وكان حقه ان يقول او تقصير وقوله للرجل يفهم من اطلاقه ان الخنثى كالمراة
وقوله ويجزي سعي بعد طواف القدوم ما لم تقف وحلق من وقف قبل طواف ورمي اعلم
انه لما عدد الاركان مرتبة ثم واشترط الطواف بعد الوقوف والسعي بعد الطواف والحلق
بعد الجميع اراد ان يبين جواز السعي للحج بعد طواف القدوم ما لم تقف بعرفة لان السعي تبع للطواف
وطوافات الحج ثلثة طواف الزيارة وطواف الوداع وانما لم يذكر والسعي بعد طواف الوداع
لعدم تصوره لان الوداع انما يكون بعد الفراغ من النسك ولا فراغ قبل السعي واراد ان يبين

[illegible]

وازالة شعر الراس م

والسعي بعد الرمي م

Copyright © King Saud University